

سلسلة الكامل / كتاب رقم 31 /

الكامل في تواتر حديث لو كنت أمرا أهدا أن يسجد لأحمد

لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه ،

من (20) طريقا مختلفا في النبي ، وما تبعه من أقاويل

لمؤلفه د / أبو فخر عامر أحمد الحسيني

الكتاب مجاني

الكامل في تواتر حديث لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما
عظّم الله عليها من حقه ، من (20) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

المقدمة :

بسم الله وكفي ، وصلاة وسلاما علي عباده الذين اصطفى ، أما بعد :

بعد كتابي الأول (الكامل في السُّنن) ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها
من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم
علي جميع الأحاديث ، وفيه (60.000) أي 60 ألف حديث ،

آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة ، تسهيلا للوصول إليها وجمعها
وقراءتها .

وفي هذا الكتاب جمعت أسانيد حديث لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ،
وبيان أنها أن رويت من (20) طريقا مختلفا عن النبي ، وذكرتها مختصرة في آخر الكتاب ، وهذا يصل
إلي حد التواتر .

مع التنبه أني لا أعير كبير اهتمام لاختلاف الصحابي ، وإنما المهم أن تكون الطرق مختلفة ولو إلي نفس
الصحابي طالما أن الصحابي لم يتفرد بالحديث ، والصحابة كلهم عدول .

كذلك التنبه لتغيير كلمة (حدثنا) في الأسانيد إلى (عن) وهي مسألة مبسولة في علم الحديث ، وهي مسألة سائغة لا بأس بها ، وإنما لا يتم تغيير صيغة التحديث إلى العنونة في حالة الرواة المدلسين وما شابه ، حتي لا يستدرك عليّ مستدرك في ذلك .

وهذا ما دعي البعض لذكر بعض الأمور مثل :

___ قال البعض متسائلا ما الفضل العظيم الذي أعطي الرجل هذه المكانة حتي أن المرأة لا يقبل لها حسنة ولا صلاة إن باتت وزوجها عليها غاضب ؟ بل وفي بعض الأحاديث أن ذلك حتي وإن كان هو الظالم لها .

ولماذا اعتبر النساء سجناء عند الرجال ، (النساء عوان عندكم) ، واعتبرهن في بعض الأحاديث سفهاء إلا التي أطاعت زوجها ، فما الفضل العظيم الذي أُعطي للرجل حتي يحصل علي هذه المكانة العليا ؟ مجرد كونه خُلق رجلا ؟ وكلها أمور تستدعي التأمل والنظر والتحقيق .

___ قال البعض أن أحاديث تسجد لزوجها إنما ذلك لعظم العلاقة الزوجية ، لكن أجاب البعض أن ذلك لم يرد في أي حديث منها ، بل ووردت كلها بلفظ لما عَظَّم الله عليها (هي) من حقه (هو) ، ولم يرد العكس في أي حديث .

ولعل في المسألة مزيد تفصيل ونظر وتأويل ، وليس الكتاب في الرأي وإنما في جمع الأحاديث الواردة في المسألة .

مسألة الحديث المتواتر والمشهور والآحاد :

ليس الكتاب للتفصيل في هذه المسائل ، بل سأذكرها هنا شيئا لابد من التنبه له .

الحديث إما يكون آحادا أو مشهورا أو متواترا ، فالحديث الفرد أو الآحاد هو الذي لا يُروى إلا من طريق واحد فقط ،

والحديث المتواتر هو الحديث الذي يُروى من طرق كثيرة جدا لا تجعل مكانا للكلام في ثبوت الحديث ، واختلف في كم هذا العدد الذي يصل للتواتر ، ولعل الصواب أنه ليس عددا محددًا وإنما يختلف باختلاف الحديث ومدى شهرته معناه أو وروده ومدى ثقة رواة طرقه وهكذا ،

والحديث المشهور هو ما بينهما ، يعني كأن يُروى حديث مثلا من (5) طرق ، فهو قطعاً خرج من كونه آحادا ، لكنه عند الأكثر لم يدخل في حد المتواتر ، فيسمى حديث مشهور ، وكثير من السنن والأحاديث من هذا النوع .

مسألة الحديث المشهور والمتواتر معني أو لفظا :

كما عرفت أن الحديث إن روي من طرق عديدة مختلفة فهو مشهور ، وتظل تكثر الطرق حتي يصل إلي حد التواتر ،

لكن كثرة الطرق نوعان ، نوع فيه تكثر الطرق لحديث بذاته علي نفس اللفظ ، كحديث (من كذب علي فليتبوأ مقعده من النار) ، فهذا حديث متواتر روي عن أكثر من (50) صحابي علي هذا اللفظ ،

لكن النوع الآخر وهو كثرة الطرق علي معني الحديث وليس لفظه ، مثل أن يأتي حديث فيه لعن الله من فعل كذا ، وحديث آخر حرم الله كذا - ويذكر نفس الفعل - ، وحديث ثالث فيه من فعل كذا عاقبه الله بكذا ، وحديث رابع فيه نهي النبي عن كذا ، وحديث خامس فيه غضب الله علي من فعل كذا ، وحديث سادس وسابع وعاشر وهكذا ،

فحينها يصير هذا المعني مشهورا أو متواترا ، فقوله حرم الله ولعن الله وحرم رسول الله وغضب الله علي من فعل كذا إلي آخر الألفاظ ، كلها تصب في معني واحد ،

وبهذا يتضح أن الحديث إن لم يكن مشهورا لفظا فقد يكون مشهورا معني ، وبهذا يتبين أن مسألة حديث الآحاد لا ينبغي أن تُذكر وحدها ، بل انظر أيضا هل الحديث مشهور أو متواتر بالمعني أم لا .

1_ روي الطبراني في المعجم الكبير (6590) عن سراقه بن مالك قال قال رسول الله لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح)

2_ روي ابن أبي شيبه في مصنفه (17300) عن جابر عن النبي قال لا ينبغي لشيء أن يسجد لشيء ولو كان ذلك لكان النساء يسجدن لأزواجهن . (صحيح لغيره)

3_ روي أبو القاسم السمرقندي في ما قرب سنده (17) عن أبي أمامة الباهلي قال سمعت رسول الله يقول لو جاز لأحد من دون الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها . (حسن لغيره)

4_ روي الأصبهاني في الدلائل (129) عن عبد الله بن مسعود أنه قد جاءت امرأة إلى رسول الله ونحن مقبلون إلى مكة في عمرة وقالت يا رسول الله إن ابني قد أفسده الشيطان والله ما يدعه ساعة ، قال ارفعيه إلي فجعل رأسه بين فخذه وواسطة الرجل ثم فتح فمه فبزق فيه وقال أنا رسول الله فاخرج عدو الله ودفعه إليها ،

وقال قد برأ ابنك فجئينا إذا رجعنا إلى هذا المنزل إن شاء الله ، فلما رجع أقبلت إليه بثلاثة أكبش يسوقهن الغلام فقال لها كيف فعل ابنك ؟ هو هذا يا رسول الله قد برأ وقد أهدى لك ثلاثة أكبش قال يا بلال خذ منها واحدة واترك لها اثنين ،

قال ثم ذهب إلى الغائط وكان يبعد حتى لا يراه أحد فلم يجد شيئا يتوارى وراءه ، فبصر بشجرتين متباعدتين فقال اذهب إلى هاتين الشجرتين فقل لهما إن رسول الله يأمركما أن تجتمعا فيتوارى وراءكما ، فمشت إحداهما إلى الأخرى حتى قضى حاجته ثم عادت كل واحدة منهما إلى مكانها ،

ثم أقبلنا حتى إذا دخلنا أزقة المدينة جاء جمل يشتد إليه حتى سجد له ثم قام بين يديه فذرفت عيناه ، فقال من صاحب هذا الجمل ؟ قالوا فلان قال ادعوه إلي فأتاه فقال ما شأنك وهذا الجمل يشكوك ؟ قال هذا جمل كنا نسنوا عليه من عشرين سنة ثم سمناه فأردنا أن ننحره ،

فقال النبي بئسما جزيته قد اشتكى ذلك أعملت عليه عشرين سنة حتى إذا كبرت سنه وضعف عظمه أردت أن تنحره بعنيه أو هبه لي ، فقال هو لك يا رسول الله فقال أرسلوا به إلى الظهر فأرسل إلى الظهر مع ظهره ،

فقال الناس حينئذ يا رسول الله نحن أحق أن نسجد لك من هذا الجمل ، فقال معاذ الله أن يسجد لي أحد ولو قلت لأحد أن يسجد لأحد لقلت للمرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح)

5_ روي الحاكم في المستدرک (2 / 189) عن أبي هريرة قال جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت يا رسول الله أنا فلانة بنت فلان ، قال قد عرفتك فما حاجتك ؟ قالت حاجتي إلى ابن عمي فلان العابد ، قال رسول الله قد عرفته ، قالت يخطبني فأخبرني ما حق الزوج على الزوجة فإن كان شيئاً أطيقه تزوجته وإن لم أطق لا أتزوج ،

قال من حق الزوج على الزوجة أن لو سألت منخراه دما وقيحا وصديدا فلحسته بلسانها ما أدت حقه ، لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها إذا دخل عليها لما فضله الله عليها ، قالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج ما بقيت في الدنيا . (صحيح لغيره)

6_ روي الدارمي في سننه (17) عن جابر قال خرجت مع النبي في سفر وكان لا يأتي البراز حتى يتغيب فلا يرى ، فنزلنا بفلاة من الأرض ليس فيها شجرة ولا علم ، فقال يا جابر اجعل في إداوتك ماء ثم انطلق بنا ، قال فانطلقنا حتى لا نرى فإذا هو بشجرتين بينهما أربع أذرع ،

فقال يا جابر انطلق إلى هذه الشجرة فقل يقول لك رسول الله الحقي بصاحبتك حتى أجلس خلفكما ، فرجعت إليها فجلس رسول الله خلفهم ثم رجعتا إلى مكانهما ، فركبنا مع رسول الله ورسول الله بيننا كأنما علينا الطير تظلنا ، فعرضت له امرأة معها صبي لها فقالت يا رسول الله إن ابني هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرار ،

قال فتناول الصبي فجعله بينه وبين مقدم الرحل ثم قال اخسأ عدو الله أنا رسول الله اخسأ عدو الله أنا رسول الله ثلاثا ، ثم دفعه إليها ، فلما قضينا سفرنا مررنا بذلك المكان فعرضت لنا المرأة معها صبيها ومعها كبشان تسوقهما فقالت يا رسول الله اقبل مني هديتي فوالذي بعثك بالحق ما عاد إليه بعد ،

فقال خذوا منها واحدا وردوا عليها الآخر ، قال ثم سرنا ورسول الله بيننا كأنما علينا الطير تظلنا فإذا جمل ناد حتى إذا كان بين سماطين خر ساجدا ، فجلس رسول الله وقال علي الناس من صاحب الجمل ؟ فإذا فتية من الأنصار قالوا هو لنا يا رسول الله قال فما شأنه ؟ قالوا استنينا عليه منذ عشرين سنة ،

وكانت به شحيمة فأردنا أن نحره فنقسمه بين غلماننا فانفلت منا ، قال بيعونيه قالوا لا بل هو لك يا رسول الله ، قال أما لا فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله ، قال المسلمون عند ذلك يا رسول الله نحن أحق بالسجود لك من البهائم ، قال لا ينبغي لشيء أن يسجد لشيء ولو كان ذلك كان النساء لأزواجهن . (

صحيح لغيره)

7_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (9189) عن عبد الله بن مسعود يقول إنه كان مع النبي في سفر إلى مكة وإن رسول الله كان إذا خرج إلى الغائط أبعد حتى لا يراه أحد ، قال فبصر رسول الله بشجرتين متباعدين فقال يا ابن مسعود اذهب إلى هاتين الشجرتين فقل لهما إن رسول الله يأمركما أن تجتمعا له ليتوارى بكما ،

فمشت إحداهما إلى الأخرى ففضى رسول الله حاجته ثم رجعتا إلى مكانهما ، فمضى حتى أتينا أزقة المدينة فجاء بغير يشدد حتى سجد لرسول الله ثم قام بين يديه تذرّف عيناه ، فقال رسول الله من صاحب هذا البعير ؟ قالوا فلان ، فقال ادعوه لي فأتوا به ، فقال له رسول الله ما شأنك وهذا البعير يشكوك ؟ فقال يا رسول الله هذا البعير كنا نسنوا عليه منذ عشرين سنة ثم أردنا نحره ،

فقال رسول الله شكا ذلك بسما جازيتموه استعملتموه عشرين سنة حتى إذا رق عظمه ورق جلده أردتم نحره بعنيه ، قالوا بل هو لك يا رسول الله ، فأمر به رسول الله فوجه به مع الظهر ، فقال له أصحابه يا رسول الله سجد لك هذا البعير ونحن أحق بالسجود ؟ فقال رسول الله معاذ الله أن يسجد أحد لأحد ، لو سجد أحد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح لغيره)

8_ روي أحمد في مسنده (18912) عن عبد الله بن أبي أوفى قال قدم معاذ اليمن أو قال الشام فرأى النصراني تسجد لبطارقتها وأساقفتها فروى في نفسه أن رسول الله أحق أن يعظم ، فلما قدم قال يا رسول الله رأيت النصراني تسجد لبطارقتها وأساقفتها فروأت في نفسي أنك أحق أن تعظم ،

فقال لو كنت أمر أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولا تؤدي المرأة حق الله عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله حتى لو سألتها نفسها وهي على ظهر قنبر لأعطته إياه . (حسن)

9_ روي الضياء في المختارة (4493) عن ابن عباس أن رجلا من الأنصار كان له فحلان فاغتلمتا فأدخلهما حائطا فشد عليهما الباب ثم جاء إلى النبي فأراد أن يدعو له والنبي قاعد معه نفر من الأنصار فقال يا نبي الله إني جئت في حاجة وإن فحلين لي اغتلمتا وإني أدخلتهما حائطا وشدت عليهما الباب فأحب أن تدعو لي أن يسخرهما الله لي ،

فقال لأصحابه قوموا معنا . فذهب حتى أتى الباب فقال افتح . فأشفق الرجل على النبي فقال افتح . ففتح الباب فإذا أحد الفحلين قريب من الباب فلما رأى النبي سجد له فقال النبي اثني بشيء أشد به رأسه وأمكنك منه . فجاء بخطام فشد رأسه وأمكنه منه ثم مشى إلى أقصى الحائط إلى الفحل الآخر ،

فلما رآه وقع له ساجدا فقال للرجل اثني بشيء أشد رأسه . فشد رأسه وأمكنه منه فقال اذهب فإنهما لا يعصيانك . فلما رأى أصحاب النبي ذلك قال قالوا يا رسول الله هذان فحلان لا يعقلان سجدا لك أفلا نسجد لك ؟ قال لا أمر أحدا أن يسجد لأحد ولو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح)

10_ روي أحمد في مسنده (24179) عن معاذ بن جبل أنه لما رجع من اليمن قال يا رسول الله رأيت رجالا باليمن يسجد بعضهم لبعضهم أفلا نسجد لك ؟ قال لو كنت آمرا بشرا يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح)

11_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1460) عن معاذ بن جبل أنه أتى الشام فرأى النصارى يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم ورهبانهم ورأى اليهود يسجدون لأخبارهم وعلمائهم وفقهائهم فقال لأي شيء تفعلون هذا ؟ قالوا هذه تحية الأنبياء قلنا فنحن أحق أن نصنع بنبينا فلما قدم على نبي الله سجد له فقال ما هذا يا معاذ ؟

فقال إني أتيت الشام فرأيت النصارى يسجدون لأساقفتهم وقسيسهم ورهبانهم وبطارقتهم ورأيت اليهود يسجدون لأخبارهم وفقهائهم وعلمائهم فقلت لأي شيء تصنعون هذا ؟ أو تفعلون هذا ؟ قالوا هذه تحية الأنبياء قلت فنحن أحق أن نصنع بنبينا ،

فقال نبي الله إنهم كذبوا على أنبيائهم كما حرفوا كتابهم لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه ولا تجد امرأة حلاوة الإيمان حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على ظهر قتب . (حسن)

12_ روي أحمد في مسنده (12203) عن أنس بن مالك قال كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه وإن الجمل استصعب عليهم فمنعهم ظهره وإن الأنصار جاءوا إلى رسول الله فقالوا إنه كان لنا جمل نسني عليه وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهره وقد عطش الزرع والنخل فقال رسول الله لأصحابه قوموا فقاموا فدخل الحائط والجمل في ناحيته فمشى النبي نحوه ،

فقال الأنصار يا رسول الله إنه قد صار مثل الكلب الكلب وإننا نخاف عليك صولته فقال ليس علي منه بأس فلما نظر الجمل إلى رسول الله أقبل نحوه حتى خر ساجدا بين يديه فأخذ رسول الله بناصيته أذل ما كانت قط حتى أدخله في العمل فقال له أصحابه يا نبي الله هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك ،

فقال لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقريح والصديد ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه . (صحيح)

13_ روي ابن حبان في صحيحه (4162) عن أبي هريرة أن رسول الله دخل حائطا من حوائط الأنصار فإذا فيه جملان يضربان ويرعدان فاقترب رسول الله منهما فوضعا جرانهما بالأرض فقال من معه سجد له فقال رسول الله ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد ولو كان أحد ينبغي أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه . (صحيح)

14_ روي ابن ماجة في سننه (1853) عن عبد الله بن أبي أوفى قال لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي قال ما هذا يا معاذ ؟ قال أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك فقال رسول الله فلا تفعلوا فإني لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ولو سألتها نفسها وهي على قتب لم تمنعه . (صحيح لغيره)

15_ روي الدارمي في سننه (1463) عن قيس بن سعد قال أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت يا رسول الله ألا نسجد لك ؟ قال لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله عليهن من حقهم . (صحيح لغيره)

16_ روي أحمد في مسنده (23949) عن عائشة أن رسول الله كان في نفر من المهاجرين والأنصار فجاء بغير فسجد له فقال أصحابه يا رسول الله تسجد لك البهائم والشجر فنحن أحق أن نسجد لك .

فقال اعبدوا ربكم وأكرموا أخاكم ولو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أمرها أن تنقل من جبل أصفر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أبيض كان ينبغي لها أن تفعله . (حسن)

17_ روي أبو نعيم في الدلائل (291) عن بريدة قال جاء أعرابي إلى رسول الله فقال يا رسول الله قد أسلمت فأرني شيئا أزدد به يقينا فقال ما الذي تريد ؟ قال ادع تلك الشجرة أن تأتيك قال اذهب فادعها فأتاها الأعرابي فقال أجيبني رسول الله قال فمالته على جانب من جوانبها فقطعت عروقها ثم مالته على الجانب الآخر فقطعت عروقها حتى أتت رسول الله فقالت السلام عليك يا رسول الله ،

فقال الأعرابي حسبي حسبي فقال لها رسول الله ارجعي فرجعت فجلست على عروقها وفروعها فقال الأعرابي ائذني لي يا رسول الله أن أقبل رأسك ورجليك ففعل ثم قال ائذني لي أن أسجد لك قال لا يسجد أحد لأحد ولو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها . (حسن)

18_ روي الطبراني في المعجم الكبير (5117) عن زيد بن أرقم قال بعث رسول الله معاذًا إلى الشام فلما قدم قال يا رسول الله إني رأيت أهل الكتاب يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم ألا نسجد لك ؟ قال لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولا تؤدي المرأة حق زوجها حتى لو سألتها نفسها على ظهر قتب أعطته . (حسن)

19_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1466) عن ابن عباس أن النبي قال لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح لغيره)

20_ روي أبو نعيم في الدلائل (285) عن غيلان بن سلمة الثقفي قال خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره فرأينا منه عجا من ذلك أنا مضينا فنزلنا منزلا فجاء رجل فقال يا نبي الله إنه كان لي حائط فيه عيشي وعيش عيالي ولي فيه ناضحان فاغتلما علي فمنعاني أنفسهما وحائطي وما فيه ولا يقدر أحد أن يدنو منهما ،

فنهض رسول الله بأصحابه حتى أتى الحائط فقال لصاحبه افتح . فقال يا نبي الله أمرهما أعظم من ذلك . قال افتح فلما حرك الباب أقبلتا لهما جلبة كحفيف الريح فلما انفرج الباب ونظرا إلى نبي الله بركا ثم سجدا فأخذ نبي الله برءوسهما ثم دفعهما إلى صاحبهما فقال استعملهما وأحسن علفهما .

فقال القوم يا نبي الله تسجد لك البهائم فبلاء الله عندنا بك أحسن حين هدانا الله من الضلالة واستنقذنا بك من المهالك أفلا تأذن لنا في السجود لك ؟ فقال رسول الله إن السجود ليس لي إلا للحي الذي لا يموت ولو أي أمر أحدا من هذه الأمة بالسجود لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (حسن)

21_ روي الطبراني في المعجم الكبير (7294) عن صهيب أن معاذ بن جبل لما قدم الشام رأى اليهود يسجدون لأحبارهم وعلمائهم ورأى النصراني يسجدون لأساقفتهم فلما قدم على رسول الله سجد له فقال ما هذا يا معاذ ؟

فقال إني قدمت الشام فرأيت اليهود يسجدون لعلمائهم وأحبارهم ورأيت النصراني يسجدون لقسيسهم ورهبانهم فقلت ما هذا ؟ قالوا تحية الأنبياء فقال كذبوا على أنبيائهم كما حرفوا كتابهم لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (حسن لغيره)

22_ روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 183) عن عصمة بن مالك قال شرد علينا بغير ليتيم من الأنصار فلم نقدر على أخذه فجئنا إلى رسول الله فذكرنا ذلك له فقام معنا حتى جئنا الحائط الذي فيه البعير فلما رأى البعير رسول الله أقبل حتى سجد له ، قلنا يا رسول الله لو أمرتنا أن نسجد لك كما يسجد للملوك ، قال ليس ذلك في أمي لو كنت فاعلا لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن . (صحيح لغيره)

23_ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (2 / 64) عن سلمان أنه لقي رسول الله في بعض سكك المدينة فذهب يسجد له فقال رسول الله يا سلمان أتسجد لي ؟ رأيت لو مت أكنت ساجدا لغيري ؟ قال إنما أسجد للنور الذي خلقه الله بين عينيك قال فلا تسجد لي واسجد للحي الذي لا يموت ولو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها . (صحيح لغيره)

24_ روي أبو نعيم في الدلائل (284) عن يعلى بن مرة قال خرج رسول الله يوما فجاء بغير يرغو حتى سجد له فقال المسلمون نحن أحق أن نسجد لرسول الله فقال لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (حسن لغيره)

1_ روي الطبراني في المعجم الكبير (6590) عن جعفر بن أحمد القطان ومجد بن الفضل السقطي عن إبراهيم بن المستمر الهذلي عن وهب بن جرير الأزدي عن موسى بن علي اللخمي عن علي بن رباح اللخمي عن سراقه بن مالك قال قال رسول الله لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح) . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات أثبات ولا علة فيه .

2_ روي ابن أبي شيببة في مصنفه (17300) عن عبيد الله بن موسى العبسي عن إسماعيل بن عبد الملك الأزدي عن أبي الزبير القرشي عن جابر عن النبي قال لا ينبغي لشيء أن يسجد لشيء ولو كان ذلك لكان النساء يسجدن لأزواجهن . (صحيح لغيره)

وهذا إسناد حسن ، ورجاله ثقات سوي إسماعيل بن عبد الملك مختلف فيه ، وإن كان عندي لا بأس به إلا أنه لم يتفرد بالحديث وتابعه عليه لفظا ومعني كثير من الثقات ، فالحديث صحيح علي كل حال .

3_ روي أبو القاسم السمرقندي في ما قرب سنده (17) عن عبد الله الصريفي عن عمر بن إبراهيم الكتاني عن الحسن بن علي العدوي عن طالوت بن عباد عن فال بن جبير عن أبي أمامة الباهلي قال سمعت رسول الله يقول لو جاز لأحد من دون الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها . (حسن لغيره)

وهذا إسناد ضعيف بسبب الحسن بن علي العدوي مختلف فيه بين الضعف والترك ، إلا أنه لم يتفرد بالحديث وتوبع عليه ، فالإسناد ضعيف والحديث حسن .

4_ روي الأصبهاني في الدلائل (129) عن أحمد بن الحسن البغدادي عن الحسن بن أبي بكر البزاز عن محمد بن عبد الله الشافعي عن الحسين بن عبد الله السمرقندي عن محمد بن يوسف اليماني عن موسى بن طارق اليماني عن زمعة بن صالح عن زياد بن سعد الخراساني عن أبي الزبير القرشي عن يونس بن خباب الأسدي عن أبي عبيدة الهذلي

عن عبد الله بن مسعود أنه قد جاءت امرأة إلى رسول الله ونحن مقبلون إلى مكة في عمرة ، وقالت يا رسول الله إن ابني قد أفسده الشيطان والله ما يدعه ساعة ، قال ارفعيه إلي فجعل رأسه بين فخذي وواسطة الرحل ثم فتح فمه فبزق فيه وقال أنا رسول الله فاخرج عدو الله ودفعه إليها ،

وقال قد برأ ابنك فجئينا إذا رجعنا إلى هذا المنزل إن شاء الله ، فلما رجع أقبلت إليه بثلاثة أكبش يسوقهن الغلام فقال لها كيف فعل ابنك ؟ هو هذا يا رسول الله قد برأ وقد أهدى لك ثلاثة أكبش قال يا بلال خذ منها واحدة واترك لها اثنين ،

قال ثم ذهب إلى الغائط وكان يبعد حتى لا يراه أحد فلم يجد شيئاً يتوارى وراءه ، فبصر بشجرتين متباعدين فقال اذهب إلى هاتين الشجرتين فقل لهما إن رسول الله يأمركما أن تجتمعا فيتوارى وراءكما ، فمشت إحداهما إلى الأخرى حتى قضى حاجته ثم عادت كل واحدة منهما إلى مكانها ،

ثم أقبلنا حتى إذا دخلنا أزقة المدينة جاء جمل يشتد إليه حتى سجد له ثم قام بين يديه فذرفت عيناه ، فقال من صاحب هذا الجمل ؟ قالوا فلان قال ادعوه إلي فأتاه فقال ما شأنك وهذا الجمل يشكوك ؟ قال هذا جمل كنا نسنوا عليه من عشرين سنة ثم سمناه فأردنا أن ننحره ،

فقال النبي بئسما جزيته قد اشتكى ذلك أعملت عليه عشرين سنة حتى إذا كبرت سنه وضعف عظمه أردت أن تنحره بعنيه أو هبه لي ، فقال هو لك يا رسول الله فقال أرسلوا به إلى الظهر فأرسل إلى الظهر مع ظهره ،

فقال الناس حينئذ يا رسول الله نحن أحق أن نسجد لك من هذا الجمل ، فقال معاذ الله أن يسجد لي أحد ولو قلت لأحد أن يسجد لأحد لقلت للمرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح)

وهذا إسناد حسن علي الأقل ، إذ فيه يونس بن خباب وزمعة بن صالح ، وكلاهما علي الصحيح صدوق حسن الحديث علي الأقل ،

أما يونس بن خباب فصدوق وإنما أنكروا عليه تشيعه ، قال عثمان بن أبي شيبة (ثقة صدوق) ، وقال ابن معين (كان ثقة وكان يشتم عثمان) ، وقال العجلي (شيعي غال) وهذا ليس بتضعيف في الحديث ،

وقال ابن حنبل (كان خبيث الرأي) وهذا ليس بتضعيف في الحديث ، وقال زكريا الساجي (صدوق في الحديث ، تكلموا فيه من جهة رأيه السوء) ، فالرجل في الحديث صدوق علي أقل القليل ،

أما زمعة بن صالح فصدوق علي الأقل ، ربما أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، روي له مسلم في صحيحه ، وروي له الحاكم في المستدرک وصحح أحاديثه ، وقال الجوزجاني (متمسك) ، وقال ابن معين (صويلح الحديث) ،

لكن ضعفه أبو حاتم وابن حبان وأبو داود وأبو زرعة وابن حنبل والنسائي والبخاري والساجي والفلاس ، لكن بعد تتبع أحاديثه والرجل له نحو 200 حديث ، بان أنه توبع علي أكثرها وما تفرد به محتمل ،

وهو ما وصل إليه ابن عدي أيضا حتي قال (ربما يهم في بعض ما يرويه ، أرجو أن حديثه صالح ، لا بأس به) ، فالرجل صدوق ربما أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، هذا بخلاف أنهم توبعوا علي هذا الحديث ولم يتفردوا به ، فالحديث صحيح .

أما من ضعف الحديث للانقطاع بين أبي عبيدة عن أبيه ابن مسعود ، إذ لم يسمع من أبيه ، أقول نعم لم يسمع منه لكنه جمع حديثه من ثقات أصحاب ابن مسعود ، فالحديث قد يبدو منقطعا ظاهريا لكنه علي الصحيح موصول ، وهذا يزيل التعجب حين تجد الأئمة في كتب الصحاح والسنن يصححون حديث أبي عبيدة عن أبيه رغم إقرارهم أنه لم يسمع منه ، فهو لهذا السبب .

5_ روي الحاكم في المستدرک (2 / 189) عن علي بن حمشاد عن محمد بن المغيرة السكري عن القاسم بن الحكم العربي عن سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة بن عبد الرحمن الزهري عن أبي هريرة قال جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت يا رسول الله أنا فلانة بنت فلان ،

قال قد عرفتكم فما حاجتكم ؟ قالت حاجتي إلى ابن عمي فلان العابد ، قال رسول الله قد عرفته ، قالت يخطبني فأخبرني ما حق الزوج على الزوجة فإن كان شيئا أطيقه تزوجته وإن لم أطق لا أتزوج ،

قال من حق الزوج على الزوجة أن لو سألت منخراه دما وقيحا وصديدا فلهسته بلسانها ما أدت حقه ، لو كان ينبغي لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها إذا دخل عليها لما فضله الله عليها ، قالت والذي بعثك بالحق لا أتزوج ما بقيت في الدنيا . (صحيح لغيره)

وقال بعده (حديث صحيح الإسناد) ، وهو عندي حسن إذ فيه سليمان اليمامي مختلف فيه ، لكن علي كل فلم يتفرد بالحديث ، وتابعه علي هذا الحديث لفظا ومعني عدد من الرواة الثقات ، فالإسناد حسن والحديث صحيح .

6_ روي الدارمي في سننه (17) عن جابر قال خرجت مع النبي في سفر وكان لا يأتي البراز حتى يتغيب فلا يرى ، فنزلنا بفلاة من الأرض ليس فيها شجرة ولا علم ، فقال يا جابر اجعل في إداوتك ماء ثم انطلق بنا ، قال فانطلقنا حتى لا نرى فإذا هو بشجرتين بينهما أربع أذرع ،

فقال يا جابر انطلق إلى هذه الشجرة فقل يقول لك رسول الله الحقي بصاحبتك حتى أجلس خلفكما ، فرجعت إليها فجلس رسول الله خلفهم ثم رجعتا إلى مكانهما ، فركبنا مع رسول الله ورسول الله بيننا كأنما علينا الطير تظلنا ، فعرضت له امرأة معها صبي لها فقالت يا رسول الله إن ابني هذا يأخذه الشيطان كل يوم ثلاث مرار ،

قال فتناول الصبي فجعله بينه وبين مقدم الرحل ثم قال اخسأ عدو الله أنا رسول الله اخسأ عدو الله أنا رسول الله ثلاثا ، ثم دفعه إليها ، فلما قضينا سفرنا مررنا بذلك المكان فعرضت لنا المرأة معها صبيها ومعها كبشان تسوقهما فقالت يا رسول الله اقبل مني هديتي فوالذي بعثك بالحق ما عاد إليه بعد ،

فقال خذوا منها واحدا وردوا عليها الآخر ، قال ثم سرنا ورسول الله بيننا كأنما علينا الطير تظلنا فإذا جمل ناد حتى إذا كان بين سماطين خر ساجدا ، فجلس رسول الله وقال علي الناس من صاحب الجمل ؟ فإذا فتية من الأنصار قالوا هو لنا يا رسول الله قال فما شأنه ؟ قالوا استنينا عليه منذ عشرين سنة ،

وكانت به شحيمة فأردنا أن نحره فنقسمه بين غلماننا فانفلت منا ، قال بيعونيه قالوا لا بل هو لك يا رسول الله ، قال أما لا فأحسنوا إليه حتى يأتيه أجله ، قال المسلمون عند ذلك يا رسول الله نحن أحق بالسجود لك من البهائم ، قال لا ينبغي لشيء أن يسجد لشيء ولو كان ذلك كان النساء لأزواجهن . (صحيح لغيره) . وإسناده كالسابق في رقم (2) .

7_ روي الطبراني في المعجم الأوسط (9189) عن عبد الله بن مسعود يقول إنه كان مع النبي في سفر إلى مكة وإن رسول الله كان إذا خرج إلى الغائط أبعد حتى لا يراه أحد ، قال فبصر رسول الله بشجرتين متباعدتين فقال يا ابن مسعود اذهب إلى هاتين الشجرتين فقل لهما إن رسول الله يأمركما أن تجتمعا له ليتوارى بكما ،

فمشت إحداهما إلى الأخرى ففضى رسول الله حاجته ثم رجعتا إلى مكانهما ، فمضى حتى أتينا أزقة المدينة فجاء بغير يشدد حتى سجد لرسول الله ثم قام بين يديه تذرّف عيناه ، فقال رسول الله من صاحب هذا البعير ؟ قالوا فلان ، فقال ادعوه لي فأتوا به ، فقال له رسول الله ما شأنك وهذا البعير يشكوك ؟ فقال يا رسول الله هذا البعير كنا نسنوا عليه منذ عشرين سنة ثم أردنا نحره ،

فقال رسول الله شكا ذلك بسّما جازيتموه استعملتموه عشرين سنة حتى إذا رق عظمه ورق جلده أردتم نحره بعنيه ، قالوا بل هو لك يا رسول الله ، فأمر به رسول الله فوجه به مع الظهر ، فقال له أصحابه يا رسول الله سجد لك هذا البعير ونحن أحق بالسجود ؟ فقال رسول الله معاذ الله أن يسجد أحد لأحد ، لو سجد أحد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح لغيره) . وإسناده كالسابق في رقم (4) .

8_ روي أحمد في مسنده (18912) عن إسماعيل بن عليّة عن أيوب السخيتاني عن القاسم بن عوف عن عبد الله بن أبي أوفى قال قدم معاذ اليمّن أو قال الشام فرأى النصراني تسجد لبطارقتها وأساقفتها فروى في نفسه أن رسول الله أحق أن يعظم ، فلما قدم قال يا رسول الله رأيت النصراني تسجد لبطارقتها وأساقفتها فروأت في نفسي أنك أحق أن تعظم ،

فقال لو كنت أمر أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ، ولا تؤدي المرأة حق الله عليها كله حتى تؤدي حق زوجها عليها كله حتى لو سألتها نفسها وهي على ظهر قنبر لأعطته إياه . (حسن) . وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات أثبات سوي القاسم بن عوف وهو صدوق حسن الحديث .

9_ روي أبو نعيم في الدلائل (286) عن محمد بن أبي جعفر النحوي عن الحسن بن سفيان الشيباني عن عبد العزيز بن سلام عن محمد بن عبد الملك الأزدي عن فايد أبي الوراق عن عبد الله بن أبي أوفى وذكر حديث السجود . وهذا إسناد ضعيف لجهالة عبد العزيز بن سلام وضعف فايد أبي الوراق ، إلا أن الحديث ثابت من طرق أخرى .

10_ روي الضياء في المختارة (4493) عن فاطمة بنت سعد الأنصارية ومحمد بن أحمد الصيدلاني عن فاطمة الجوزدانية عن محمد بن عبد الله الضبي عن سليمان الطبراني عن العباس بن الفضل الأسفاطي عن أبي عون الزياتي عن الحكم بن أبي القاسم الدباغ عن أبي يزيد المدني عن عكرمة عن ابن عباس أن رجلا من الأنصار كان له فحلان فاغتلما فأدخلهما حائطا فشده عليهما الباب ،

ثم جاء إلى النبي فأراد أن يدعو له والنبي قاعد معه نفر من الأنصار فقال يا نبي الله إني جئت في حاجة وإن فحلين لي اغتلما وإني أدخلتهما حائطا وشدت عليهما الباب فأحب أن تدعولي أن يسخرهما الله لي ،

فقال لأصحابه قوموا معنا . فذهب حتى أتى الباب فقال افتح . فأشفق الرجل على النبي فقال افتح . ففتح الباب فإذا أحد الفحلين قريب من الباب فلما رأى النبي سجد له فقال النبي اثني بشيء أشد به رأسه وأمكنك منه . فجاء بخطام فشده رأسه وأمكنه منه ثم مشى إلى أقصى الحائط إلى الفحل الآخر ،

فلما رآه وقع له ساجدا فقال للرجل ائتني بشيء أشد رأسه . فشد رأسه وأمكنه منه فقال اذهب فإنهما لا يعصيانك . فلما رأى أصحاب النبي ذاك قال قالوا يا رسول الله هذان فحلان لا يعقلان سجدا لك أفلا نسجد لك ؟ قال لا آمر أحدا أن يسجد لأحد ولو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح) .

وهذا إسناد صحيح ، ورجاله ثقات أثبات سوي أبو يزيد المدني وهو صدوق علي الأقل ، قال ابن معين (ثقة) ، وقال ابن حنبل (تسأل عن رجل روي عنه أيوب) ، ولخص الذهبي حاله بقوله (ثقة) ، وكذلك لم يتفرد بالحديث .

11_ روي أحمد في مسنده (21479) عن وكيع بن الجراح عن الأعمش عن الحصين بن جندب عن معاذ بن جبل أنه لما رجع من اليمن قال يا رسول الله رأيت رجلا باليمن يسجد بعضهم لبعضهم أفلا نسجد لك ؟ قال لو كنت أمرا بشرا يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (صحيح) . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات أثبات ولا علة فيه .

12_ روي البزار في مسنده (كشف الأستار / 1460) عن محمد بن بشار العبدي عن معاذ بن هشام الدستوائي عن هشام الدستوائي عن القاسم بن عوف الشيباني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري عن يسار بن نمير

عن معاذ بن جبل أنه أتى الشام فرأى النصراني يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم ورهبانهم ورأى اليهود يسجدون لأحبارهم وعلماهم وفقهائهم فقال لأي شيء تفعلون هذا ؟ قالوا هذه تحية الأنبياء قلنا فنحن أحق أن نصنع بنبينا فلما قدم على نبي الله سجد له فقال ما هذا يا معاذ ؟

فقال إني أتيت الشام فرأيت النصارى يسجدون لأساقفتهم وقسيسهم ورهبانهم وبطارقتهم ورأيت اليهود يسجدون لأحبارهم وفقهائهم وعلمائهم فقلت لأي شيء تصنعون هذا ؟ أو تفعلون هذا ؟ قالوا هذه تحية الأنبياء قلت فنحن أحق أن نصنع بنبينا ،

فقال نبي الله إنهم كذبوا على أنبيائهم كما حرفوا كتابهم لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه ولا تجد امرأة حلاوة الإيمان حتى تؤدي حق زوجها ولو سألها نفسها وهي على ظهر قتب . (حسن) . وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي القاسم الشيباني وهو صدوق حسن الحديث .

13_ روي أحمد في مسنده (12203) عن الحسين بن محمد التميمي عن خلف بن خليفة الأشجعي عن حفص بن عبد الله الأنصاري عن أنس بن مالك قال كان أهل بيت من الأنصار لهم جمل يسنون عليه وإن الجمل استصعب عليهم فمنعهم ظهره ،

وإن الأنصار جاءوا إلى رسول الله فقالوا إنه كان لنا جمل نسني عليه وإنه استصعب علينا ومنعنا ظهره وقد عطش الزرع والنخل فقال رسول الله لأصحابه قوموا فقاموا فدخل الحائط والجمل في ناحيته فمشى النبي نحوه ،

فقالت الأنصار يا رسول الله إنه قد صار مثل الكلب الكلب وإننا نخاف عليك صولته فقال ليس علي منه بأس فلما نظر الجمل إلى رسول الله أقبل نحوه حتى خر ساجدا بين يديه فأخذ رسول الله بناصيته أذل ما كانت قط حتى أدخله في العمل فقال له أصحابه يا نبي الله هذه بهيمة لا تعقل تسجد لك ونحن نعقل فنحن أحق أن نسجد لك ،

فقال لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح لبشر أن يسجد لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها والذي نفسي بيده لو كان من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقريح والصديد ثم استقبلته تلحسه ما أدت حقه . (صحيح) . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات سوي خلف بن خليفة وهو ثقة إلا أنه لما كبر تغير حفظه فأخطأ في بعض الأسانيد ، وعلي كل فهو لم يتفرد بالحديث .

14_ روي الضياء في المختارة (1926) عن شهاب بن محمود الشاوباذي عن عبد السلام بن أحمد الهروي عن محمد بن أبي مسعود الفارسي عن عبد الرحمن بن أحمد الشريحي عن محمد بن يحيى البغدادي عن محمد بن عوف الطائي عن إبراهيم بن العلاء الزبيدي عن عباد بن يوسف الكندي عن عيسى بن ماهان عن الربيع بن أنس عن أنس عن النبي بنحو الحديث السابق .

وهذا إسناد حسن ، ورجاله ما بين ثقة وصدوق سوي عيسى بن ماهان وهو صدوق حسن الحديث ، قال عنه أبو حاتم (ثقة صدوق صالح الحديث) وهذه من أبي حاتم كبيرة لأنه من المعروفين بالشدة في جرح الرواة ،

وقال أبو عبد الله الحاكم (ثقة) ، وقال ابن حنبل في رواية (صالح الحديث) ، وقال ابن عبد البر (هو عندهم ثقة) ، وقال زكريا الساجي (صدوق ليس بمتقن) ، وقال ابن المديني في رواية (كان عندنا ثقة) ، وقال الواقدي (ثقة) ، وقال ابن عمار الموصلي (ثقة) ، وقال ابن معين في رواية (ثقة) ،

وإنما ضعفه من ضعفه لأنه ساء حفظه في بعض الأسانيد فاختلط فيها ، وليس من شرط الثقة ألا يخطئ إطلاقاً ، قال ابن معين (ثقة يغلط فيما يروي عن مغيرة) ،

وقال ابن عدي (له أحاديث صالحة ، وقد روي الناس عنه ، وأحاديثه عامتها مستقيمة ، وأرجو أنه لا بأس به) ، وقال النسائي والعجلي (ليس بالقوي) ، وقال ابن خراش (سيئ الحفظ صدوق) ،

فخلاصة أمره أنه ثقة اختلطت عليه بعض الأسانيد وساء حفظه فيها فكان ماذا؟! فهذه الأسانيد تُترك وما سواها فمستقيم ولا بأس ، بالإضافة إلي أنه لم يتفرد بالحديث .

15_ روي ابن حبان في صحيحه (4162) عن الحسن بن سفيان الشيباني عن إبراهيم بن سعيد الجوهري عن حماد بن أسامة القرشي عن أبي سلمة الزهري عن أبي هريرة أن رسول الله دخل حائطا من حوائط الأنصار فإذا فيه جملان يضران ويرعدان فاقترب رسول الله منهما فوضعا جرانهما بالأرض فقال من معه سجد له ،

فقال رسول الله ما ينبغي لأحد أن يسجد لأحد ولو كان أحد ينبغي أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه . (صحيح) . وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات ولا علة فيه .

16_ روي أبو الحسين بن المظفر في فوائده (20) عن يحيى بن عثمان السهمي عن نعيم بن حماد عن رشدين بن أبي رشدين المهري عن عقيل بن خالد الأيلي عن الزهري عن سالم بن عبد الله العدوي عن ابن عمر عن أبي هريرة وذكر حديث السجود .

وهذا إسناد حسن لا بأس به ، ورجاله ما بين ثقة وصدوق سوي رشدين المهري مختلف فيه ، وهو عندي صدوق حسن الحديث وإنما أخطأ في بضعة أسانيد فقط ، لكن علي كل هو لم يتفرد بالحديث وتابعه عليه غيره من الثقات ، فالحديث صحيح .

16_ روي ابن بشران في أماليه (1 / 396) عن محمد بن عبدويه الشافعي عن محمد بن غالب التمار عن عبد الصمد بن النعمان البزار عن ورقاء بن عمر اليشكري عن يحيى بن عبيد القرشي عن عبيد الله بن موهب التيمي عن أبي هريرة وذكر حديث السجود .

وهذا إسناد لا بأس به في المتابعات ، إذ فيه يحيى بن عبيد الله القرشي مختلف فيه ، إلا أنه لم يتفرد بالحديث وتوبع عليه ، فالحديث حسن .

17_ روي الآجري في الشريعة (756) عن جعفر الفريابي عن أحمد بن أبي بكر القرشي عن عبد العزيز بن أبي حازم عن يزيد بن الهاد عن ثعلبة بن أبي مالك وذكر حديث السجود . وهذا إسناد صحيح إلى ثعلبة وله رؤية .

18_ روي معمر بن أبي عمرو في الجامع (20594) عن الحسن البصري وذكر حديث السجود . وهذا إسناد ضعيف لإرساله فالحسن تابعي معروف .

19_ روي ابن ماجة في سننه (1853) عن أزهر بن مروان عن حماد بن زيد الأزدي عن أيوب السخيتاني عن القاسم بن عوف الشيباني عن عبد الله بن أبي أوفى قال لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي قال ما هذا يا معاذ ؟ قال أتيت الشام فوافقتمهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك ،

فقال رسول الله فلا تفعلوا فإني لو كنت آمرا أحدا أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها ولو سألتها نفسها وهي على قتب

لم تمنعه . (صحيح لغيره) . وهذا إسناد حسن ورجاله ثقات سوي القاسم الشيباني وهو صدوق حسن الحديث .

20_ روي الدارمي في سننه (1463) عن عمرو بن عون السلمي عن إسحاق بن يوسف الأزرق عن شريك القاضي عن الحصين السلمي عن عامر الشعبي عن قيس بن سعد قال أتيت الحيرة فرأيتهم يسجدون لمرزبان لهم فقلت يا رسول الله ألا نسجد لك ؟

قال لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله عليهن من حقهم . (صحيح لغيره) . وهذا إسناد حسن علي الأقل ، ورجاله ثقات أثبات سوي شريك القاشي وهو ثقة تغير حفظه فأخطأ في بضعة أحاديث ، إلا أنه لم يتفرد بالحديث .

21_ روي أحمد في مسنده (23949) عن عفان بن مسلم وعبد الصمد بن عبد الوارث عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد القرشي عن سعيد بن المسيب عن عائشة أن رسول الله كان في نفر من المهاجرين والأنصار فجاء بغير فسجد له فقال أصحابه يا رسول الله تسجد لك البهائم والشجر فنحن أحق أن نسجد لك ،

فقال اعبدوا ربكم وأكرموا أخاكم ولو كنت أمرا أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أمرها أن تنقل من جبل أصفر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أبيض كان ينبغي لها أن تفعله . (حسن) .

وهذا إسناد حسن ، ورجاله ثقات أثبات سوي علي بن زيد وهو صدوق أخطأ في بضعة أحاديث فقط ، روي له البخاري ومسلم في صحيحيهما متابعة ولا يرويان في الصحاح عن راو ينزل عن درجة صدوق ،

وقال فيه الساجي (من أهل الصدق وليس يجري مجري من أجمع علي ثبته) ، وقال يعقوب بن شيبه (ثقة صالح الحديث وإلي اللين ما هو) ، وقال ابن معين (ليس بذاك القوي) وقال أيضا حين سئل عن عاصم بن عبد الله وابن عقيل وعلي بن زيد فقال (علي بن زيد أحبهم إلي) وهؤلاء رواة صدوقون لا بأس بهم وهذا يعني أن علي بن زيد أثبت منهم وهذا توثيق لا بأس به ،

وقال أبو أحمد الحاكم (ليس بالمتين عندهم) ، وقال أبو زرعة (ليس بالقوي) ، وقال ابن حنبل (ليس بالقوي) ، وقال العجلي (يكتب حديثه وليس بالقوي ، لا بأس به) ،

وقال الذهبي (أحد الحفاظ وليس بالثابت) ، وقال ابن خزيمة (لا أحتج به لسوء حفظه) ، وقال الترمذي (صدوق ، إلا انه ربما رفع الشيء الذي يوقفه غيره) ،

وخلاصة أمره أنه لا يرقى لدرجة الثقة الثابت ، وأيضا لا ينزل إلي الضعيف مطلقا ، وأنه لا بأس به ، إلا أنه أخطأ واضطرب حفظه فعلا في أسانيد بعض الأحاديث فهذه تُترك ، لكن باقي حديثه سليم ، وعلي كل فهو لم يتفرد بالحديث .

22_ روي أبو نعيم في الدلائل (291) عن سليمان الطبراني عن محمد بن عثمان بن أبي شيبه عن عبادة بن زياد الأسدي عن حبان بن علي العنبري عن صالح بن حيان القرشي عن عبد الله بن بريدة عن بريدة قال جاء أعرابي إلى رسول الله فقال يا رسول الله قد أسلمت فأرني شيئا أزدد به يقينا ،

فقال ما الذي تريد ؟ قال ادع تلك الشجرة أن تأتيك قال اذهب فادعها فأثاها الأعرابي فقال أجيبي رسول الله قال فمالت على جانب من جوانبها فقطعت عروقها ثم مالت على الجانب الآخر فقطعت عروقها حتى أتت رسول الله فقالت السلام عليك يا رسول الله ،

فقال الأعرابي حسبي حسبي فقال لها رسول الله ارجعي فرجعت فجلست على عروقها وفروعها فقال الأعرابي ائذني لي يا رسول الله أن أقبل رأسك ورجليك ففعل ثم قال ائذني لي أن أسجد لك قال لا يسجد أحد لأحد ولو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها . (حسن)

وهذا إسناد حسن لا بأس به لحال حبان بن علي وصالح بن حيان ، وكلاهما صالح لا بأس به ، أما حبان بن علي ، فقال العجلي (صدوق جاز الحديث وكان يتشيع) ، وقال الخطيب البغدادي (كان صالحا دينا) ، وقال ابن معين (صدوق) وقال (ليس به بأس) ، وقال البزار (صالح) ،

لكن ضعفه أبو حاتم وأبو زرعة وأبو داود والنسائي والدارقطني وابن المديني وابن معين في رواية ، واختلط فيه ابن حبان فذكره في المجروحين وفي الثقات ، لكن لعل التوثيق أقرب لأنه احتج به في صحيحه ، كذلك صحح له الحاكم في المستدرک ،

واختصر الذهبي حاله فقال (صالح الحديث) ، لكن اختصر ابن حجر حاله فقال (ضعيف) ، لكن من تتبعي لأحاديث الرجل وله نحو (100) حديث وجدت أنه توبع علي أكثرها إن لم يكن لفظا أو معني ، فقول من وثق الراوي أقرب وأصح ، وعلي كل فهو لم يتفرد بهذا الحديث وتابعه عليه غيره من الرواة .

أما صالح بن حيان فالأكثر علي تضعيفه إن لم يتابع علي الحديث ، وهو ها هنا توبع علي الحديث ولم يتفرد به ، فالحديث حسن .

23_ روي الطبراني في المعجم الكبير (5117) عن موسى بن هارون البغدادي عن أحمد بن حفص السلمي عن حفص السلمي عن إبراهيم بن طهمان عن الحجاج الباهلي عن قتادة عن القاسم بن عوف الشيباني عن زيد بن أرقم قال بعث رسول الله معاذًا إلى الشام ،

فلما قدم قال يا رسول الله إني رأيت أهل الكتاب يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم ألا نسجد لك ؟ قال لو كنت أمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولا تؤدي المرأة حق زوجها حتى لو سألتها نفسها على ظهر قتب أعطته . (حسن)

وهذا إسناد حسن ، ورجاله ثقات سوي القاسم الشيباني وهو صدوق ، فإن قيل رواه القاسم عن عبد الله بن أبي أوفى ، أقول لا بأس أن يسمع الحديث من أكثر من صحابي ، ولا يكفي هذا لتضعيفه أو لجعل ذلك علة في الحديث .

24_ روي أبو نعيم في الدلائل (285) عن الحسين بن عمرو الواسطي عن جعفر بن أحمد القطان عن محمد بن عبد الرحيم القرشي عن المعلي بن منصور الرازي عن شبيب بن شيبه التميمي عن بشر بن عاصم الليثي عن غيلان بن سلمة الثقفي قال خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره فرأينا منه عجبًا ،

من ذلك أنا مضينا فنزلنا منزلا فجاء رجل فقال يا بني الله إنه كان لي حائط فيه عيشي وعيش عيالي ولي فيه ناضحان فاغتلما علي فمنعاني أنفسهما وحائطي وما فيه ولا يقدر أحد أن يدنو منهما ، فنهض رسول الله بأصحابه حتى أتى الحائط فقال لصاحبه افتح ،

فقال يا نبي الله أمرهما أعظم من ذلك . قال افتح فلما حرك الباب أقبلتا لهما جلبة كحفيف الريح فلما انفرج الباب ونظرا إلى نبي الله بركا ثم سجدا فأخذ نبي الله براءوسهما ثم دفعهما إلى صاحبهما فقال استعملهما وأحسن علفهما .

فقال القوم يا نبي الله تسجد لك البهائم فبلاء الله عندنا بك أحسن حين هدانا الله من الضلالة واستنقذنا بك من المهالك أفلا تأذن لنا في السجود لك ؟ فقال رسول الله إن السجود ليس لي إلا للحي الذي لا يموت ولو أني أمر أحدا من هذه الأمة بالسجود لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (حسن)

وهذا إسناد حسن لا بأس به ، ورجاله ما بين ثقة وصدوق سوي الحسين الواسطي وهو مستور لا بأس به ، والحديث ثابت من روايات أخرى كثيرة ، فالحديث حسن .

25_ روي الطبراني في المعجم الكبير (7294) عن أحمد بن عمرو العتكي عن محمد بن بشار عن عثمان بن عمر العبدي النهاس بن قهم القيسي عن القاسم بن عوف الشيباني عن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن بلال بن بحينة عن صهيب أن معاذ بن جبل لما قدم الشام رأى اليهود يسجدون لأحبارهم وعلمائهم ورأى النصراني يسجدون لأساقفتهم فلما قدم على رسول الله سجد له فقال ما هذا يا معاذ ؟

فقال إني قدمت الشام فرأيت اليهود يسجدون لعلمائهم وأحبارهم ورأيت النصراني يسجدون لقسيسهم ورهبانهم فقلت ما هذا ؟ قالوا تحية الأنبياء فقال كذبوا على أنبيائهم كما حرفوا كتابهم لو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (حسن لغيره)

وهذا إسناد ضعيف ، للاضطراب فيه ، إذ رواه القاسم الشيباني عن ابن أبي أوفى وزيد بن أرقم ، إلا أن العتب فيه عندي علي النهاس بن قهم لا علي القاسم الشيباني ، فالإسناد ضعيف إلا أن الحديث ثابت من روايات أخري .

26_ روي الطبراني في المعجم الكبير (17 / 183) عن أحمد بن محمد المهري عن خالد بن عبد السلام الصديقي عن الفضل بن المختار البصري عن عبد الله بن موهب الهمذاني عن عصمة بن مالك قال شرد علينا بغير ليتيم من الأنصار فلم نقدر على أخذه فجئنا إلى رسول الله فذكرنا ذلك له ،

فقام معنا حتى جئنا الحائط الذي فيه البعير فلما رأى البعير رسول الله أقبل حتى سجد له ، قلنا يا رسول الله لو أمرتنا أن نسجد لك كما يسجد للملوك ، قال ليس ذلك في أمتي لو كنت فاعلا لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن . (صحيح لغيره)

وهذا إسناد ضعيف لضعف الفضل بن المختار ، وإن كان عندي لا بأس به وإنما أنكروا عليه تفرد به بعض الأحاديث فقط ، لكن تنزلا أقول هو ضعيف إلا أن الحديث ثابت من روايات أخري كثيرة ، فالإسناد ضعيف والحديث حسن .

أما من قال في إسناده أحمد بن محمد المهري كذاب ، أقول بل هو ثقة ، أو حتي صدوق علي أقل القليل ، قال عنه أبو سعيد بن يونس (من حفاظ الحديث وأهل الصنعة) ،

وقال مسلمة بن القاسم (حدثنا عنه غير واحد ، وكان ثقة عالما بالحديث) ، وإنما ما أنكروه عليه من جهة من روي عنهم وليس منه هو ، ومن أسند فقد برئ ، والرجل ثقة .

27_ روي أبو نعيم في أخبار أصبهان (2 / 64) عن أحمد بن عبيد القصار عن عبيد الله بن يعقوب الرازي عن محمد بن احمد المؤدب عن هشام بن عمار السلمي عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله بن عبد الرحمن النوفلي عن شهر بن حوشب عن سلمان أنه لقي رسول الله في بعض سكك المدينة فذهب يسجد له ،

فقال رسول الله يا سلمان أتسجد لي ؟ أرأيت لو مت أكنت ساجدا لغيري ؟ قال إنما أسجد للنور الذي خلقه الله بين عينيك قال فلا تسجد لي واسجد للحي الذي لا يموت ولو أمرت أحدا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لعظم حقه عليها . (صحيح لغيره)

وهذا إسناد حسن لا بأس به ، ورجاله ما بين ثقة وصدوق سوي أحمد القصار وهو مستور لا بأس به ، ولم يتفرد بالحديث فالحديث ثابت من روايات أخرى كثيرة كما مضى .

28_ روي أبو نعيم في الدلائل (284) عن المطلب بن زياد الثقفي عن عمر بن يعلي الثقفي عن حكيمة بنت غيلان عن يعلى بن مرة قال خرج رسول الله يوما فجاء بعير يرغو حتى سجد له فقال المسلمون نحن أحق أن نسجد لرسول الله ،

فقال لو كنت أمرا أحدا أن يسجد لغير الله لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها . (حسن لغيره) . وهذا إسناد ضعيف لضعف عمر بن يعلي وللانقطاع بين أبي نعيم والمطلب بن زياد ، لكن علي كل الحديث ثابت من روايات أخرى كثيرة كما سبق .

.. قائمة المصادر المذكورة بأكملها في آخر كتاب (الكامل في السنن) ..

اختصار لل (20) إسناد للحديث :

- 1_ عن وهب بن جرير عن موسى بن علي اللخمي عن علي بن رباح عن سراقه بن مالك
- 2_ عبید الله بن موسى العبسي عن إسماعيل بن عبد الملك الأزدي عن أبي الزبير عن جابر
- 3_ عن الحسن بن علي العدوي عن طالوت بن عباد عن فال بن جبير عن أبي أمامة
- 4_ عن سليمان بن داود اليمامي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة الزهري عن أبي هريرة
- 5_ عن إسماعيل بن عليّة عن أيوب السختياني عن القاسم الشيباني عن ابن أبي أوفى
- 6_ عن عبد العزيز بن سلام عن محمد بن عبد الملك الأزدي عن أبي الوراق عن ابن أبي أوفى
- 7_ عن الحكم الدباغ عن أبي يزيد المديني عن عكرمة عن ابن عباس
- 8_ عن وكيع بن الجراح عن الأعمش عن الحصين بن جندب عن معاذ بن جبل
- 9_ عن الحسين التميمي عن خلف بن خليفة عن حفص الأنصاري عن أنس
- 10_ عن عباد بن يوسف الكندي عن عيسى بن ماهان عن الربيع بن أنس عن أنس
- 11_ عن عقيل بن خالد الأيلي عن ابن شهاب الزهري عن سالم العدوي عن ابن عمر
- 12_ عن ورقاء اليشكري عن يحيى بن عبید القرشي عن عبید الله بن موهب عن أبي هريرة
- 13_ عن أحمد بن أبي بكر القرشي عن عبد العزيز بن أبي حازم عن يزيد بن الهاد عن ثعلبة
- 14_ عن معمر بن أبي عمرو عن الحسن البصري
- 15_ عن شريك القاضي عن الحصين السلمي عن عامر الشعبي عن قيس بن سعد

- 16_ عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة
- 17_ عن حبان بن علي عن صالح بن حيان عن عبد الله بن بريدة عن بريدة
- 18_ عن المعلي بن منصور عن شبيب بن شيبعة عن بشر بن عاصم عن غيلان بن سلمة
- 19_ عن خالد الصديقي عن الفضل بن المختار عن عبد الله الهمذاني عن عصمة بن مالك
- 20_ عن إسماعيل بن عياش عن عبد الله النوفلي عن شهر بن حوضب عن سلمان
- 21_ عن المطلب الثقفي عن عمر بن يعلي عن حكيمة بنت غيلان عن يعلي بن مرة
-

كتب سابقة :

1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، فيه (60.000) أي 60 ألف حديث .. صدر منه الإصدار الثالث .

2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل) ، وحديث (النظر إلي وجه عليّ عبادة) وبيان معناه ، وحديث (أنا مدينة العلم وعليّ بابها) وتصحيح الأئمة له .

3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثاني

4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثاني

5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي ، (160) حديث

6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة ، (4900) حديث

7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي ، (1700) حديث

8_ الكامل في أحاديث فضائل أبي بكر الصديق ، (800) حديث

- 9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب ، (600) حديث
- 10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان ، (350) حديث
- 11_ الكامل في أحاديث فضائل علي بن أبي طالب ، (950) حديث
- 12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان ، (100) حديث
- 13_ الكامل في أحاديث أحب الصحابة إلي النبي ، (40) حديث
- 14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث (اطلبوا الخير عند حسان الوجوه) وبيان معناه
- 15_ الكامل في أحاديث أشراف الساعة الصغرى ، (3700) حديث
- 16_ الكامل في تواتر حديث مهدي آخر الزمان من (30) طريقا مختلفا إلي النبي
- 17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من (25) امرأة وطلق عشرة وارتدت واحدة ، وما تبع ذلك من أقاويل ، (200) حديث .
- 18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من ملك يمين ، وما تبع ذلك من أقاويل ، (60) حديث
- 19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني المحصن من (65) طريقا مختلفا إلي النبي
- 20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغّي بسقيا كلب وبيان معناه ، (30) حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث نكاح المتعة وأنها أبيض للصحابة فقط ، وما تبع ذلك من أقاويل ، (90) حديث .

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها ست سنوات ودخل بها وعمرها تسع (9) سنوات وعمره أربعة وخمسين (54) عاما ، (200) حديث .

23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه ، وما تبعها من أقاويل ، (200) حديث .

24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخمار والغلالة والدليل ، وما تبعها من أقاويل ، (80) حديث .

25_ الكامل في شهرة حديث لا نكاح إلا بولي من (12) طريقا مختلفا إلي النبي ، وما تبعه من أقاويل

26_ الكامل في شهرة حديث يقطع الصلاة الكلب والمرأة والحمار عن سبعة (7) من الصحابة عن النبي ، وجواب عائشة علي نفسها .

27_ الكامل في أحاديث لا تؤم امرأة رجلا ولو من وراء ستار ، (60) حديث

28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارها تعش بها ، ولن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة وما في معناه ، (50) حديث .

29_ الكامل في أحاديث أذن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك ، وما تبعها من أقاويل ، (45) حديث .

30_ الكامل في أحاديث لا توفي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها ولا تُقبل منها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب ، وما في معناه ، وما تبعها من أقاويل ، (150) حديث .

الكامل في تواتر حديث لو كنت أمراؤا أهدأ أن يسجد لأحد

لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظم الله عليها من حقه ،

من (20) طريقا مختلفا لبي النبي ، وما تبعه من أقاويل